

قرار

المؤتمر الوطني العام

رقم (95) لسنة 2013م

في شأن الاذن للمفوضية الوطنية العليا للانتخابات بإجراء استطلاع

للرأي

المؤتمر الوطني العام:

بعد الاطلاع:

- على الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3/أغسطس/2011م وتعديلاته.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (62) لسنة 2013م في شأن اعتماد تعديل النظام الداخلي للمؤتمر.
- وعلى القانون رقم (8) لسنة 2013م بشأن إنشاء المفوضية العليا للانتخابات.
- وعلى القانون رقم (17) لسنة 2013م في شأن انتخاب الهيئة التأسيسية لصياغة مشروع الدستور.
- وعلى ما خلص إليه المؤتمر الوطني العام في إجتماعه العادي الرابع والأربعون بعد المائة المنعقد بتاريخ 2013/11/24م.

صدر القرار الآتي:

مادة (1)

يؤذن للمفوضية الوطنية العليا للانتخابات المحدثة بموجب القانون رقم (8) لسنة 2013م المشار إليه بإجراء استطلاع للرأي مصاحب لعملية انتخاب الهيئة التأسيسية لصياغة مشروع الدستور وذلك في المسائل الآتية:

1. شكل الدولة.
2. نظام الحكم.
3. اللغات الرسمية للدولة.
4. النظام الإداري للدولة.

مادة (2)

لا تمثل نتائج الإستطلاع المشار إليه أي إزام على عاتق الهيئة التأسيسية لإعداد مشروع الدستور الدائم للبلاد للأخذ بها وإنما تكون هذه النتائج على سبيل الإستئناس والإسترشاد بها.

مادة (3)

يُعمل بأحكام هذا القرار من تاريخ صدوره وعلى كلٍ فيما يخصه تنفيذه وينشر في الجريدة الرسمية.

المؤتمر الوطني العام ليبيا

صدر في طرابلس
بتاريخ 21/محرم/1434 هـ
الموافق 2013/12/2